

# ما حكم الشرع اختنان الأولاد وهم كبار وعمل وليمة؟

س 36- بعض الناس لا يختن أولاده إلا وهم كبار، ويعلم وليمة يوم الاختنان، فما حكم الشرع في ذلك؟ جـ- الأفضل الختان في الصغر ففيه مصلحة، وهي أن الجلد بعد التمييز يغليظ وبخشن، فلذلك استحبوا الختان قبل التمييز لرقة الجلد وسهولة قطعها، وأنه في الصغر لا حكم لعورته، فيجوز كشفها ولمسها لمصلحة، ثم إن ذلك أيضاً أسهل لعلاجه، ومداواة الجرح، وبرئه سريعاً. واختار بعضهم الختان في يوم الولادة، وقيل في اليوم السابع، فإن آخر في الأربعين يوماً، فإن آخر فإلى سبع سنين، وهو السن الذي يؤمر فيه بالصلاه، فإن من شروط الصلاه الطهارة، ولا تتم إلا بالختان، فيستحب أن لا يؤخر عن وقت الاستحباب. أما وقت الوجوب فهو البلوغ والتكليف. فيجب على من لم يختن أن يبادر إليه عند البلوغ ما لم يخف على نفسه. أما عمل الوليمة على الختان فلا بأس بها، وهي من الولائم القديمة قبل الإسلام، وتسمى الإعذار وإن كان الناس في هذه الأزمنة قد تغافلوا عنها، فليست سنة مؤكدة كالحقيقة، والله أعلم.